فتوى مجلس الإفتاء الوطني الماليزي بشأن المتاجرة بالفوركس عبر المنصة الإلكترونية

بقلم لقمان الحكيم بن حسين
باحث بالأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية
(إسرا)

شهدتْ سوق الفوركس – وهي اختصار للمصطلح الاقتصادي من اللغة الإنجليزية – "Foreign Exchange Market" في ماليزيا مستهلَّ هذا العام مفاجأةً لدى المتداولين إثر صدور قرار من قبل مجلس الإفتاء الوطني الماليزي بعدم شرعيَّة المتاجرة بالفوركس عبر الإنترنت عن طريق شركات الوساطة، وأوصى المجلس عموم المسلمين بالابتعاد عن ممارسة هذا النوع من الأنشطة التجارية الاستثمارية. وبعد مرور يوم من صدور القرار، زرت عدة مواقع ومنتديات تجارية على الشبكة للاطلاع على ردود الفعل والتعليقات التي أبداها أعضاء المنتديات من متداولي الفوركس، ففوجئت تماماً عندما وجدت موضوع فتوى الفوركس في أحد المنتديات قد نوقش من قبل المشاركين حتى وصلت التعليقات قرابة مائة وخمسين صفحة في أقل من ٢٤ ساعة.

إن قضية الفوركس من الناحية الشرعية قد طرحت مراراً ونوقشت في مستويات مختلفة. ففي منتصف العام الماضي تم بعون الله عقد ندوة المستشارين الشرعيِّين للمؤسَّسات الماليَّة الإسلاميَّة التي نظَّمها قسم التنمية الإسلاميَّة بماليزيا (جاكيم) والتي شارك فيها المئات من الحضور من بينهم العديد من المستشارين الشرعيِّين والمتخصِّصين في العمل المصرفيِّ لمناقشة قضيَّة الفوركس بكافَّة أبعادها وتفاصيلها. فكان من تلك الأوراق التي قدِّمت بحثٌ بعنوان "عمليَّة المتاجرة بالعملات الأجنبيَّة (الفوركس) التي يقوم بها الأفراد من خلال المناصّ الإلكترونيَّة من منظور شرعيٍّ" أعدَّه باحثون بالأكاديميَّة العالميَّة للبحوث الشرعيَّة (إسرا). ومن أهمِّ القرارات التي اتُّخذت في هذه الندوة أن عمليَّات المتاجرة بالفوركس عبر الإنترنت التي يقوم بها الأفراد من خلال مناصِّ الفوركس الإلكترونيَّة تحتوي على العديد من المخالفات الشرعيَّة. وعلى إثر ذلك فإنَّ مجلس الإفتاء الوطني الماليزي قد ناقش في جلسته الثامنة والتسعين موضوع "ضوابط المتاجرة بالعملات الأجنبيَّة عبر المنصَّة الإلكترونيَّة"، وأصدر فتوى بأن عمليَّة المتاجرة بالفوركس عبر المناصِّ الإلكترونيَّة تشتمل على بعض المخالفات الشرعيَّة التي من ضمنها نظام الرافعة الماليَّة.

يعدُّ نظام الرافعة الماليَّة في سوق الفوركس من أبرز مميِّزات المتاجرة بالعملات الأجنبيَّة عبر المنصَّة الإلكترونيَّة وهو يشكِّل عامل جذب للمتداولين إلى سوق الفوركس. هذا النظام يعطي للمتداولين ميزة تضخيم أو رفع رأس المال بحيث يتمكَّن المتداول من المتاجرة بأضعاف أضعاف رأسماله الفعليِّ ومن ثمَّ تحقيق أرباح هائلة من مبالغ صغيرة. وتتراوح قوَّة الرفع ما بين شركات الوساطة من ١:١٠ إلى ١:٥٠٠. فعلى سبيل المثال إذا كانت الرافعة المالية ١:١٠٠، فإنَّ للمتداول الذي في حسابه الفعلي مبلغ ١٠٠ USD أن يقوم بشراء صفقةUSD/CAD بقيمة عقد ١٠٠٠ USD، فتقوم شركة الوساطة بحجز ١٪ من قيمة العقد كرصيد، وهي في هذا المثال تساوي ١٠ USD ووضع الباقي ٩٠ USD في قالب الهامش المتاح. ثمَّ إذا ارتفع السعر بنسبة ١٠٠ نقطة وكانت النقطة الواحدة تساوي ١٠ USD فقد تحقَّق الربح للمتداول بقيمة ١٠٠٠ USD. وكذلك يتمُّ حساب الخسارة بنفس الطريقة عندما ينخفض السعر. أمَّا من الناحية الفقهيَّة فإنَّ الرافعة الماليَّة في حقيقتها قرض حقيقيٌّ أو وهميٌّ من قبل شركة الوساطة إلى المتداول وتستفيد الشركة من خلال عمولات البيع والشراء التي يجريها المتداول، فهي فائدة تجنيها الشركة من خلال الإقراض وهي شرط في القرض أي تشترط شركة الوساطة على المتداول إجراء معاملات البيع والشراء عن طريقها لتستفيد هذه الفائدة، وهذا يؤدي إلى الجمع بين البيع السلف. وقد جاء في قرار المجمع الفقهي الإسلامي في دورته الثامنة عشرة المنعقدة بمكَّة المكرَّمة في الفترة من ١٠-١٤ ربيع الأوَّل ١٤٢٧هـ ما نصُّه: أنَّ اشتراط الوسيط على العميل أن تكون تجارته عن طريقه، يؤدِّي إلى الجمع بين سلف ومعاوضة -السمسرة- وهو في معنى الجمع بين سلف وبيع المنهي عنه شرعاً في قول الرسول: "لا يحل سلف وبيع ..." الحديث رواه أبو داود ٣/٣٨٤، والترمذي٣/٥٢٦ وقال: حديث حسن صحيح، وهو بهذا يكون قد انتفع من قرضه، وقد اتفق الفقهاء على أن كل قرض جر نفعاً فهو من الربا المحرَّم. انتهى. ونقل القرافي الإجماع على تحريم البيع والسلف بقوله "وبإجماع الأمة على جواز البيع والسلف مفترقين وتحريمهما مجتمعين لذريعة الربا". ونظام الرافعة الماليَّة في مجال الفوركس عبر المنصَّة الإلكترونيَّة لا يعني فقط اشتراط إجراء البيع والشراء مع الإقراض، بل يعني الجمع بينهما عمليًّا في صفقة واحدة لأنه بمجرد الضغط على زر الأمر بالشراء يتم في آنٍ واحدٍ عقدان هما الاقتراض وعملية البيع والشراء. فوجود نظام الرافعة المالية في عملية المتاجرة بالفوركس عبر المناصِّ الإلكترونيَّة يجعل عملية المتاجرة بالعملات الأجنبية من خلالها لا تتماشى مع الأحكام الشرعية، ومن هنا يمكننا القول أن الفتوى التي أصدرها مجلس الإفتاء الوطني بماليزيا بشأن المتاجرة بالفوركس قد جاءت في وقتها المناسب.